

قرار فتح الاعتمادات للفترة المالية ٢٠١٢-٢٠١٣

مشروع قرار مقترح من المدير العام

جمعية الصحة العالمية الرابعة والستون،

١- تشير إلى أن مجموع الميزانية الفعلية من جميع مصادر الأموال، أي من الاشتراكات المقدرة والمساهمات الطوعية تبلغ ٣ ٩٥٨ ٩٧٩ ٠٠٠ دولار أمريكي مقسمة إلى ثلاث قطاعات:

قطاعات الميزانية البرمجية	بالدولار الأمريكي
البرامج الأساسية	٢ ٦٢٦ ٧٦٢ ٠٠٠
البرامج الخاصة والترتيبات التعاونية	٨٦٣ ٥٣٣ ٠٠٠
التصدي للفاشيات والأزمات	٤٦٨ ٦٨٤ ٠٠٠
مجموع الميزانية الفعلية	٣ ٩٥٨ ٩٧٩ ٠٠٠

٢- تقرر تخصيص مبلغ ١ ٠٣٨ ٨٤٠ ٠٠٠ دولار أمريكي للفترة المالية ٢٠١٢-٢٠١٣، يمول من الاشتراكات الصافية المقدرة على الأعضاء بمبلغ ٩٢٨ ٨٤٠ ٠٠٠ دولار أمريكي، ومن الدخل غير المقدر المتوقع من الدول الأعضاء بمبلغ ١٥ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي في حالة توافره، ومن تحويل مبلغ ٠٠٠ ٩٥ ٠٠٠ دولار أمريكي إلى صندوق معادلة الضرائب، وذلك على النحو التالي:

باب الاعتماد	غرض الاعتماد	الاعتمادات الممولة من الاشتراكات الصافية والدخل غير المقدر المتوقع من الدول الأعضاء، بالدولار الأمريكي
١	تخفيف العبء الصحي والاجتماعي والاقتصادي الناجم عن الأمراض السارية	٧٩ ١٨٦ ٠٠٠
٢	مكافحة الأيدز والعدوى بفيروسه، والسل، والملاريا	٤٥ ٦٣٤ ٠٠٠
٣	توقي وتقليص حالات المرض والعجز والوفيات المبكرة بسبب الأمراض غير السارية المزمنة والاضطرابات النفسية والعنف والإصابات وضعف البصر	٤٤ ٨٠٩ ٠٠٠
٤	خفض معدلات المراضة والوفيات وتحسين الصحة خلال مراحل العمر الرئيسية، بما في ذلك الحمل والولادة وفترة الولادة الحديثة والطفولة والمراهقة، وتحسين الصحة الجنسية والإنجابية وتعزيز تمتع جميع الأفراد بالنشاط والصحة في مرحلة الشيخوخة	٥٥ ٧٥٤ ٠٠٠
٥	الحد من العواقب الصحية المترتبة على حالات الطوارئ والكوارث والأزمات والنزاعات والتقليل من أثرها الاجتماعي والاقتصادي إلى أقصى الحدود	١٨ ٥٦٨ ٠٠٠
٦	تعزيز الصحة والتنمية وتوقي عوامل الاختطار أو الحد منها فيما يتعلق بالاعتلالات الصحية المرتبطة بتعاطي التبغ والكحول والمخدرات وسائر المواد النفسانية التأثير والنظم الغذائية غير الصحية والخمول البدني وممارسة الجنس بشكل غير مأمون	٣٧ ٧٣١ ٠٠٠
٧	معالجة المحددات الاجتماعية والاقتصادية الأساسية للصحة من خلال سياسات وبرامج تعزز المساواة في مجال الصحة وتحقيق التكامل بين الأساليب المناصرة للفقراء والأساليب التي تراعي الجنسين والأساليب المستندة إلى حقوق الإنسان	١٨ ٧٥٣ ٠٠٠
٨	تعزيز بيئة أصح وتكثيف أنشطة الوقاية الأولية والتأثير على السياسات العمومية في كل القطاعات من أجل معالجة الأسباب الجذرية للأخطار البيئية المحددة بالصحة	٣٢ ٥٠٧ ٠٠٠

باب الاعتماد	غرض الاعتماد	الاعتمادات الممولة من الاشتراكات الصافية والدخل غير المقدر المتوقع من الدول الأعضاء، بالدولار الأمريكي
٩	تحسين التغذية والسلامة والأمن الغذائيين طوال العمر بما يدعم الصحة العمومية والتنمية المستدامة	٢٢ ٣٥٩ ٠٠٠
١٠	تحسين الخدمات الصحية بإدخال تحسينات على جوانب تصريف الشؤون والتمويل والتوظيف والإدارة، بالاعتماد على البيّنات والبحوث الموثوقة والميسرة	١٤٥ ٤٢١ ٠٠٠
١١	ضمان تحسين إتاحة المنتجات والتكنولوجيات الطبية وجودتها واستخدامها	٣٠ ٧٥١ ٠٠٠
١٢	الاضطلاع بالدور القيادي وتعزيز تصريف الشؤون وتدعيم الشراكة والتعاون مع البلدان ومنظومة الأمم المتحدة وسائر أصحاب المصلحة من أجل أداء ولاية منظمة الصحة العالمية في التقدم في برنامج العمل الصحي العالمي وفقاً لما هو محدد في برنامج العمل العام الحادي عشر	٢٠٢ ٤١٠ ٠٠٠
١٣	تطوير منظمة الصحة العالمية ودعمها كمنظمة تتسم بالمرونة وتشجع التعلم لتمكينها من الوفاء بولايتها بمزيد من الكفاءة والفعالية	٢٠٩ ٩٥٧ ٠٠٠
	المجموع الفرعي	٩٤٣ ٨٤٠ ٠٠٠
	تحويل إلى صندوق معادلة الضرائب	٩٥ ٠٠٠ ٠٠٠
	المجموع العام	١ ٠٣٨ ٨٤٠ ٠٠٠

٣- تقرر أيضاً:

(١) أنه بصرف النظر عن أحكام المادة ٤-٣ من اللائحة المالية، يرخّص للمدير العام بإجراء تحويلات بين أبواب الاعتماد بمبلغ لا يتجاوز ١٠٪ من المبلغ المخصص لباب الاعتماد الذي يتم التحويل منه؛ ويجب أن يتم الإبلاغ عن كل هذه التحويلات في التقرير المالي للفترة المالية ٢٠١٢-٢٠١٣؛

(٢) أن تتاح مبالغ لا تتجاوز المخصصات التي يتم التصويت عليها بموجب الفقرة ٢ لدفع الالتزامات المرتبطة عليها خلال الفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وفقاً لأحكام اللائحة المالية؛ وبصرف النظر عن أحكام الفقرة الحالية، يحصر

المدير العام للالتزامات التي سيتم تحملها خلال الفترة المالية ٢٠١٢-٢٠١٣ في أبواب الاعتماد من ١ إلى ١٣؛

(٣) أن يخفّض مبلغ الاشتراكات التي يتعين على آحاد الأعضاء دفعها، بمقدار المبلغ المقيّد لصالحها في صندوق معادلة الضرائب؛ ويتعين تعديل هذا الخفض في حالة الدول الأعضاء التي تفرض على موظفي منظمة الصحة العالمية دفع ضرائب الدخل على المستحقات التي يقبضونها من المنظمة، وهي ضرائب تعيدها المنظمة إلى الموظفين المذكورين؛ ويقدر سداد هذه الضرائب لهم بمبلغ ٣٠٠ ٥٧٨ ٢٠ دولار أمريكي، فيصبح مجموع الاشتراكات المقدرة على الدول الأعضاء ٣٠٠ ٢١٨ ٩٤٩ دولار أمريكي؛

٤- تقرر أن يظل صندوق رأس المال العامل عند مستواه الراهن وهو ٣١ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي؛

٥- تحيط علماً بأن المساهمات الطوعية المطلوبة للوفاء بجزء الميزانية العاملة الفعلية الذي لا يمول بالاشتراكات الصافية المقدرة على الأعضاء، هي ٣ ٠١٥ ١٣٩ ٠٠٠ دولار أمريكي.

= = =